

قانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٣

بفتح اعتماد إضافي لتسوية التجاوزات بالموازنة العامة
للدولة عن السنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٦٩ مقداره ١٦٤,١٦٤,٣٦٠ جنيا (مائة وأربعة وستون مليوناً ومائة وأربعة وستون ألفاً وثلاثمائة وستون جنياً) .

موزع على النحو التالي :

(أولاً) الموازنة الجارية للجهاز الإداري للحكومة :

اعتماد إضافي مقداره ٧٣,٥٣٦,٨٠٥ جنيات جميعه بالباب الثاني (مصرفات جارية) .

وذلك حسب الموضع بالجدول رقم ١ المرافق .

(ثانياً) الموازنة الجارية للهيئات العامة :

اعتماد إضافي مقداره ٩,٩٢٧,١٩٧ جنيا منه مبلغ ٤٨٤,٥٢٦ جنيا بالباب الأول (أجور) والباقي وقدره ٩,٤٤٢,٦٧١ جنيا بالباب الثاني (مصرفات جارية) .

وذلك حسب الموضع بالجدول رقم ٢ المرافق .

(ثالثاً) الموازنة الجارية للتؤسسات الاقتصادية :

اعتماد إضافي مقداره ٣٨,٦١٨,١٧٢ جنيا منه مبلغ ٩٧,٨٧٨ جنيا بالباب الأول (أجور) والباقي وقدره ٣٨,٥٢٠,٢٩٤ جنيا بالباب الثاني (مصرفات جارية) .

وذلك حسب الموضع بالجدول رقم ٣ المرافق .

(رابعاً) الموازنة الجارية لصناديق التمويل الخاصة :

اعتماد إضافي مقداره ١,٠٢١,٣٢٤ جنيا جميعه بالباب الثاني (مصرفات جارية) .

وذلك حسب الموضع بالجدول رقم ٤ المرافق .

(خامساً) الموازنة الاستثمارية :

اعتماد إضافي مقداره ٢٩,١٦٩,٩٨١ جنيا منه مبلغ ٥٠,٥١٢ جنيا بالباب الثالث (استثمارات استثمارية) للجهاز الإداري للحكومة ومبلغ ١٥٢٩ جنيا بالباب الثالث (استثمارات استثمارية) للهيئات العامة والباقي وقدره ٢٩,١١٧,٩٤٠ جنيا بالباب الثالث (استثمارات استثمارية) للتؤسسات الاقتصادية) .

وذلك حسب الموضع بالجدولين رقمي ٢ و ٣ المرافقين .

(سادساً) موازنة التحويلات الرأسمالية :

اعتماد إضافي مقداره ١١,٨٩٠,٨٨١ جنيا منه مبلغ ٧١٣,٤٣٥ جنيا بالباب الرابع (تحويلات رأسمالية) للهيئات العامة والباقي وقدره ١١,١٧٧,٤٤٦ جنيا بالباب الرابع (تحويلات رأسمالية) للتؤسسات الاقتصادية) .

وذلك حسب الموضع بالجدولين رقمي ٢ و ٣ المرافقين .

مادة ٢ - يؤخذ الاعتماد الإضافي البالغ قدره ١٦٤,١٦٤,٣٦٠ جنيا بواقع ٣٧,٨٩٠,٨١٢ جنيا من إجمالي وفور ربط الأيواب والباقي وقدره ١٢٦,٢٧٣,٥٤٨ جنيا من زيادة الموارد على التحويلات بالجدول المرفقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برامته الجمهورية في ٨ شعبان سنة ١٣٩٣ (٥ سبتمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

جدول رقم ١

بيان تجاوزات حساب ختامى الجهاز الإدارى للحكومة للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٧٠

بيان القسم والفرع	الامتدادات الجارية			الاستخدامات الرأسمالية			التمويل			
	باب ١ أجور	باب ٢ مصرفات جارية	الجملة	الجملة	باب ٣ استخدامات استثمارية رأسمالية	باب ٤ تمويلات رأسمالية	الجملة	من وفود الأبواب	من زيادة الموارد	الجملة
قسم ٢٨ - وزارة الخارجية: فرع ١ - الديوان العام ..	٢٥١٣٩	٢٥١٣٩	٢٥١٣٩	٥٠٥١٢	—	٥٠٥١٢	٧٥٦٥١	٧٥٦٥١	—	٧٥٦٥١
فائض الإيرادات الجارية	٧٣٥١١٦٦٦	٧٣٥١١٦٦٦	٧٣٥١١٦٦٦	—	—	—	٣٣٣٣٦٤٤٤	٣٣٣٣٦٤٤٤	٤٠١٧٥٢٢٢	٧٣٥١١٦٦٦
الجملة ...	٧٣٥٣٦٨٠٥	٧٣٥٣٦٨٠٥	٧٣٥٣٦٨٠٥	٥٠٥١٢	—	٥٠٥١٢	٧٣٥٨٧٣١٧	٧٣٥٨٧٣١٧	٤٠١٧٥٢٢٢	٧٣٥٨٧٣١٧

جدول رقم ٢

بيان تجاوزات الموازنة الجارية والرأسمالية للهيئات العامة للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٧٠

رقم القطاع	اسم الجهة	تجاوزات الأبواب						مصادر التمويل		
		باب ١	باب ٢	باب ٣	باب ٤	الجملة	من وفود الأبواب	من زيادة الموارد	الجملة	
١	قطاع الزراعة والرى : الهيئة العامة للإصلاح الزراعى ..	٤٨٤٥٢٦	—	—	—	٤٨٤٥٢٦	٤٨٤٥٢٦	—	٤٨٤٥٢٦	
٤	قطاع النقل والمواصلات : د. ع لثئون سكك حديد مصر .. د. المواصلات السلكية واللاسلكية ..	—	٥٣١٣٧٨٠	—	—	٥٣١٣٧٨٠	١٢٢١٣٠٨	٤٠٩٢٤٧٢	١٢٢١٣٠٨	
٥	قطاع التجارة والتموين والاقتصاد: د. التحكم واختبارات القطن ..	—	٢٧٤٤٩٠	—	٣٠٨٤٢٦	٥٨٢٩١٦	٤٠٣٩٣	٥٤٢٥٢٣	٤٠٣٩٣	
٧	قطاع الإسكان والمرافق : د. ع لمرقق مياه القاهرة الكبرى .. د. ع لمرقق مياه الاسكندرية ..	—	٣٤١٧٣٦	—	—	٣٤١٧٣٦	—	٣٤١٧٣٦	—	
١٠	قطاع الثقافة والإرشاد القومى : مؤسسة فنون المسرح والموسيقى ..	—	٣٦٨٧٢	١٥٢٩	٤٠٥٠٠٩	٤٤٥٥٣٢	٣٨٨٩٤	٤٠٦٥٣٨	٣٨٨٩٤	
الجملة ...	الجملة ...	٤٨٤٥٢٦	١٨٦٤٣٤٦	١٥٢٩	٧١٣٤٣٥	١٦١٦٣٤٦	٢٢٦٧٠٩٩	٨٣٧٥٠٦٢	٢٢٦٧٠٩٩	

جدول رقم ٣

بيان تجاوزات الموازنة الجارية والرأسمالية للوحدات الاقتصادية للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٦٩

مصادر التمويل			تجاوزات الأبواب				اسم المؤسسة	
جملة التمويل	من زيادة الموارد	من وفور الأبواب	جملة التجاوز	باب ٤ تحويلات رأسمالية	باب ٣ استخدامات استثمارية	باب ٢ م. جارية		باب ١
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	قطاع الزراعة:
٦٤٦٢٤٠	٦٤٣٧١٩	٢٥٢١	٦٤٦٢٤٠	٧٨٣	—	٦٤٥٤٥٧	—	ع.م.م. للدواجن
١٢٧٧٠٨٤	١١٢٣٠٣٧	١٥٤٠٤٧	١٢٧٧٠٨٤	—	—	١٢٧٧٠٨٤	—	ع.م.م. للائتمان الزراعي والتعاوني
٢١٦٦٧٠	١٩٣٧٧٦	٢٢٨٩٤	٢١٦٦٧٠	—	—	٢١٦٦٧٠	—	ع.م.م. لاستصلاح الأراضي
٢١٣٩٩٩٤	١٩٦٠٥٣٢	١٧٩٤٦٢	٢١٣٩٩٩٤	٧٨٣	—	٢١٣٩٢١١	—	جملة تجاوزات قطاع الزراعة والري
—	—	—	—	—	—	—	—	قطاع الكهرباء والسد العالي:
٤٨٢٩٤٦	—	٤٨٢٩٤٦	٤٨٢٩٤٦	—	—	٤٨٢٩٤٦	—	ع.م.م. للكهرباء
٤٨٢٩٤٦	—	٤٨٢٩٤٦	٤٨٢٩٤٦	—	—	٤٨٢٩٤٦	—	جملة تجاوزات قطاع الكهرباء والسد العالي
—	—	—	—	—	—	—	—	٣ - قطاع الصناعة والبتروك والتروة المعدنية:
٤٥٩٣١٠٠	٤٥٩٣١٠٠	—	٤٥٩٣١٠٠	—	٤٥٩٣١٠٠	—	—	ع.م.م. للصناعات الغذائية
٦٩٠٣٧٨٥	٦٨٦٢٤٠٧	٤١٣٧٨	٦٩٠٣٧٨٥	٧٩٠٦٦	٥٧٧٢٢٨٣	١٠٥٢٤٣٦	—	ع.م.م. للنزول والنسيج
٨٠٦١٣٥٩	٨٠٦١٣٥٩	—	٨٠٦١٣٥٩	٨٩٢٠٠٠	٧١٦٩٣٥٩	—	—	ع.م.م. للصناعات الكيماوية
٤١٣٦٤٢٠	٤١٣٦٤٢٠	—	٤١٣٦٤٢٠	—	٤١٣٦٤٢٠	—	—	ع.م.م. للصناعات المعدنية
٢١٥٩٧٩	٢١٥٧٦٠	٢١٩	٢١٥٩٧٩	—	—	٢١٥٩٧٩	—	الهيئة العامة لتنفيذ مجمع الحديد والصلب
٤١٥٦٩٠٠	٤٠٨٠٣٦٠	٧٦٥٤٠	٤١٥٦٩٠٠	—	٢٤٥٠٤١	٣٩١١٨٥٩	—	ع.م.م. للبتروك
٧٠١٧٥٢	٦٩٠٨١٥	١٠٩٣٧	٧٠١٧٥٢	٩٠٠٠٠	—	٦١١٧٥٢	—	ع.م.م. للصناعات الهندسية
٥٠٢٢٤٨	٥٠٢٢٤٨	—	٥٠٢٢٤٨	—	٥٠٢٢٤٨	—	—	ع.م.م. للصناعات الكهربائية
١٢٣٣٧٢٠٨	١١٢٤٣١٧٤	١٠٩٥٠٣٤	١٢٣٣٧٢٠٨	١٠٠٠١٨٩٣٠	١٢٣٣٢٥٤	١٠٩٥٠٣٤	—	ع.م.م. للصانع الحريرية وصناعات الطيران
٤٦٦٠٨٧٥١	٤٠٣٨٤٦٤٣	١٢٢٤١٠٨	٤٦٦٠٨٧٥١	١١٠٧٩٩٨٦	٢٣٦٤١٧٠٥	٦٨٨٧٠٦٠	—	جملة تجاوزات قطاع الصناعة والبتروك والتروة المعدنية
٤٤٢٣١٦٩١	٤٢٣٤٥١٧٥	١٨٨٦٥١٦	٤٤٢٣١٦٩١	١١٠٨٠٧١٩	٢٣٦٤١٧٠٥	٩٥٠٩٢١٧	—	نقل بعهده

(٤) جدول رقم ٣

مصادر التمويل			تجاوزات الأبواب				اسم المؤسسة	
جملة التمويل	من زيادة الموارد	من وفور الأبواب	جملة التجاوز	باب ٤ تحويلات رأسمالية	باب ٣ استخدامات استثمارية	باب ٢ مصروفات جارية		باب ١ أجور
جيه	جيه	جيه	جيه	جيه	جيه	جيه	جيه	
٤٤٢٣١٦٩١	٤٢٣٤٥١٧٥	١٨٨٦٥١٦	٤٤٢٣١٦٩١	١١٠٨٠٧٦٩	٢٣٦٤١٧٠٥	٩٥٠٩٢١٧	—	٤ - قطاع النقل والمواصلات : م.م. مع الطرق والكبارى مؤسسة الطيران العربية المتحدة هيئة قناة السويس الجملة
١٦٥١٥٤	١٦٥١٥٤	—	١٦٥١٥٤	—	١٦٥١٥٤	—	—	٥ - قطاع التجارة والتمويل والاقتصاد: م.م. مع السلع الاستهلاكية م.م. مع السلع الهندسية والمعادن والكيماويات البنك المركزي المصري م.م. مع للتجارة م.م. مع للقطن جملة قطاع التجارة والتمويل والاقتصاد
٤٦٣٥٩٨٣	٤٥٤٧٢٤٨	٨٨٧٣٥	٤٦٣٥٩٨٣	—	—	٤٦٣٥٩٨٣	—	٦ - قطاع السياحة : م.م. مع للسياحة والفنادق الجملة
١٣٩٨٤٨	١٣٩٨٤٨	—	١٣٩٨٤٨	—	١٣٩٨٤٨	—	—	٧ - قطاع الإسكان والمرافق : م.م. مع لمقاولات الإنشاءات المدنية م.م. مع لمقاولات المبانى م.م. التعاونية للبناء والإسكان الجملة
٤٩٤٠٩٨٥	٤٨٥٢٥٠٠	٨٨٧٣٥	٤٩٤٠٩٨٥	—	٣٠٥٠٠٢	٤٦٣٥٩٨٣	—	٨ - قطاع الخدمات الصحية والاجتماعية والدينية: م.م. مع للأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية الجملة
١٧٨٧٧٦	١٧٨٧٧٦	—	١٧٨٧٧٦	—	١٧٨٧٧٦	—	—	١٠ - قطاع الثقافة والإرشاد القومى : م.م. مع للسينما الجملة
٧٥٧١٩	٧٥٧١٩	—	٧٥٧١٩	—	٧٥٧١٩	—	—	الجملة العامة للتجاوزات
٢٩٤١٨٨٩	٢٨٤٤٥٧٠	٩٧٣١٩	٢٩٤١٨٨٩	—	—	٢٩٤١٨٨٩	—	
٢٨٠٦٩٤٥	٢٧٤٨٠٢٨	٥٨٩١٧	٢٨٠٦٩٤٥	—	١٥٧٣٨٧٤	١٢٣٣٠٧١	—	
١٤١٦٨٥٧٤	١٤١٥٦٩٠١	١١٦٧٣	١٤١٦٨٥٧٤	٣٤٣٩٥	٧٨٣٢	١٤١٢٦٣٤٧	—	
٢٠١٧١٩٠٣	٢٠٠٠٣٩٩٤	١٦٧٩٠٩	٢٠١٧١٩٠٣	٣٤٣٩٥	١٨٣١٢٠١	١٨٣٠١٣٠٧	—	
١٤٤٢٦	١٤٤٢٦	—	١٤٤٢٦	—	١٤٤٢٦	—	—	
١٤٤٢٦	١٤٤٢٦	—	١٤٤٢٦	—	١٤٤٢٦	—	—	
١٥٠٤٥٤٦	١٥٠٤٥٤٦	—	١٥٠٤٥٤٦	—	١٥٠٤٥٤٦	—	—	
٩٢٦٧٣٣	٩٢٦٧٣٣	—	٩٢٦٧٣٣	—	٩٢٦٧٣٣	—	—	
٦٢٢٨٢	٦٢٢٨٢	—	٦٢٢٨٢	٦٢٢٨٢	—	—	—	
١٤٥٩٣٥٦١	١٤٥٩٣٥٦١	—	١٤٥٩٣٥٦١	٦٢٢٨٢	٢٤٣١٢٧٦	—	—	
٥٩٤٥٥٧٨	٥٨٨٢٩٣٦	٦٢٢٤٢	٥٩٤٥٥٧٨	—	٨٨٩٣٢٧	٥٠٠٥٦٣٥١	—	
٥٩٤٥٥٧٨	٥٨٨٢٩٣٦	٦٢٢٤٢	٥٩٤٥٥٧٨	—	٨٨٩٣٢٧	٥٠٠٥٦٣٥١	—	
١١١٥٤١٤	١١١٥٤١٤	—	١١١٥٤١٤	—	—	١٠١٧٥٣٦	٩٧٨٧٨	
١١١٥٤١٤	١١١٥٤١٤	—	١١١٥٤١٤	—	—	١٠١٧٥٣٦	٩٧٨٧٨	
٧٨٩١٣٥٥٨	٧٧٧٠٧٧٠	٢٢٠٥٨٠٢	٧٨٩١٣٥٥٨	١١١٧٧٤٤٦	٢٩١١٧٤٤٠	٣٨٥٢٠٣٩٤	٩٧٨٧٨	

جدول رقم ٤

بيان تجاوزات الموازنة الجارية لصناديق التمويل الخاصة للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٧٠

مصادر التمويل		تجاوزات الأبواب					اسم الصندوق	
حالة التمويل	من زيادة الموارد	من وفور الأبواب	حالة التجاوزات	باب ٤ تحويلات وأسمالية	باب ٣ استخدامات استثمارية	باب ٢ - جارية		باب ١ أجور
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	١ - قطاع الزراعة والري :
٢٠٥٧٨٧	٢٠٠٥٨٦	٥٢٠١	٢٠٥٧٨٧	-	-	٢٠٥٧٨٧	-	١ - صندوق تحسين القطن ..
٨١٥٥٣٧	٨١٤٩٢٢	٦٦٥	٨١٥٥٣٧	-	-	٨١٥٥٣٧	-	٢ - صندوق دعم الأسمدة ..
١٠٢١٣٢٤	١٠١٥٥٠٨	٥٨٦٦	١٠٢١٣٢٤	-	-	١٠٢١٣٢٤	-	حالة تجاوزات قطاع الزراعة والري ..

قانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٧٣

يربط حساب ختام موازنة صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٧٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - تعتمد كل من استخدامات وموارد صندوق الاستثمار عن السنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠ بمبلغ ٨٤٠,٢٧٣,٨٤٨ جنيهاً (ثمانمائة وأربعين مليوناً ومائتين وثلاثة وسبعين ألفاً وثمانمائة وثمانية وأربعين جنيهاً) وفقاً للجدول المرفق .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برياضة الجمهورية في ٨ شعبان سنة ١٣٩٣ (٥ سبتمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات